

Distr.  
GENERAL

S/1995/226  
27 March 1995

مجلس الأمن



ORIGINAL: ARABIC

رسالة مؤرخة ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام  
من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية  
لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أرفق إليكم طيه مذكرة بعنوان قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) والتطورات الأخيرة في  
قضية لوكربي.

وأغدو ممتنا، صاحب السعادة، لو تكرمتم بتوزيع هذه الرسالة والمرفق بوصفهما وثيقة من وثائق  
مجلس الأمن.

(توقيع) محمد أبو القاسم الزوي  
المندوب الدائم

\*9508738\*

مرفق

قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) والتطورات الأخيرة  
في قضية لوكربي

١ - تأسس قرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) على قرار اتهام أصدره في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ النائب العام في اسكتلندا، وآخر أصدرته هيئة محلفين بالمحكمة الجزئية لمقاطعة كولومبيا بالولايات المتحدة في حادثة تحطم طائرة بانام رحلة ١٠٣. واستند القرار على معلومات جمعتها الدولتان على مدى ثلاث سنوات انتهتا بعدها إلى اتهام شخصين ليبيين، كما تأسس قرار مجلس الأمن السالف الذكر على مطالب فرنسية تتصل بحادثة تحطم طائرة (UTA) رحلة رقم ٧٧٢، ومطالب بريطانية أمريكية وأخرى مشتركة أعلنتها الحكومات الثلاث بعد صدور قرارى الاتهام (وثائق مجلس الأمن 233017 - S/23309 - S/23308 - S/23307 - S/23306) وكانت مطالب الحكومتين البريطانية والأمريكية بالنسبة لحادثة طائرة بانام كما يلي:

(أ) أن تسلم جميع المتهمين بارتكاب الجريمة لتقديمهم للمحاكمة، وأن تقبل المسؤولية الكاملة عن أعمال المسؤولين الليبيين.

(ب) أن تكشف النقاب عن جميع ما تعرفه عن هذه الجريمة، بما في ذلك أسماء جميع المسؤولين عنها، وأن تتيح على نحو كامل إمكانية الوصول إلى جميع الشهود، والوثائق، وسائر الأدلة المادية بما في ذلك جميع أجهزة التوقيت المتبقية.

(ج) أن تدفع التعويضات المناسبة.

(د) ثم أضافت الحكومتان ومعهما الحكومة الفرنسية مطالبا آخر وهو أن تلتزم ليبيا على نحو ملموس وقطعي بوقف جميع أشكال الأعمال الإرهابية ووقف كل مساعدة للجماعات الإرهابية، وينبغي أن تبرهن فورا وعن طريق إجراءات ملموسة عن تخليها عن الإرهاب.

٢ - ثم أصدر مجلس الأمن تحت ضغط الحكومات الثلاث قراره ٧٤٨ (١٩٩٢) بعد أن أقحمت فيه مسألة الإرهاب على نطاق واسع، وفرض بمقتضاه حظر جوي ودبلوماسي وعسكري بالمخالفة لكثير من أحكام ميثاق الأمم المتحدة، رغم أن المسألة في جوهرها خلاف قانوني تحكمه اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ بشأن

قمع الأعمال غير القانونية المخلة بأمن الطيران المدني. ثم أصدر المجلس قراره ٨٨٣ (١٩٩٣) الذي شدد بمقتضاه العقوبات.

وقد ألحقت هذه العقوبات بشعبنا أضرارا بالغة في شتى مناحي حياته، وقدمت الجماهيرية العربية الليبية إلى مجلس الأمن الوثائق التالية التي تبين ما لحق القطاعات المختلفة من أضرار ومعوقات، وكذلك آثارها السلبية على الدول المجاورة.

S/1994/921 - S/26654 - S/34961/Add.1 - S/25559 - S/25990 - S/26139 - S/24448 - S/24463 - S/24530 - S/24629 - S/24186 - S/24334 - S/24381 - S/24427 - S/24428 - S/23855 - S/23915 - 23954 - S/24004 - S/24072.

٣ - وعلى الرغم من غرابة طلبات الحكومتين البريطانية والأمريكية وتعارضها الصارخ مع أحكام القانون الدولي والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وخاصة الفقرة الثانية من المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فقد استجابت الجماهيرية العربية الليبية استجابة كاملة لقرار مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢)، ولم تأل جهدا في السعي الحثيث بحثا عن حل ممكن يتفق وأحكام القانون، ويمكن تلخيص مبادراتها فيما يلي:

(أ) باشرت اختصاصها طبقا لاتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ منذ أن تلقت وثائق الاتهام الصادرة عن الدولتين، وعينت قاضيا للتحقيق. ولكن السلطات الأمريكية والبريطانية رفضتا التعاون مع السلطات الليبية، فتعثرت إجراءات محاكمة الشخصين بسبب تعنت هاتين الحكومتين. (انظر وثائق مجلس الأمن S/23416 - S/23417 - S/23441 - S/23574)

(ب) عرضت للجوء إلى محكمة العدل الدولية للتأكد من سلامة الاتهامات الموجهة إلى الليبيين المشتبه فيهما، واقترحت تسليمهما إلى مقر بعثة برنامج الأمم المتحدة في طرابلس للتحقيق معهما، واقترحت أيضا أن يتولى الأمين العام للأمم المتحدة تشكيل لجنة قانونية من قضاة مشهود لهم بالحيادة والنزاهة لتقصي الحقائق للتأكد من جدية التهم المنسوبة إلى المشتبه فيهما، بما في ذلك إجراء تحقيق شامل. فإذا تبين للأمين العام جدية الاتهام لن تعترض الجماهيرية العربية الليبية على تسليمهما تحت إشرافه الشخصي إلى طرف ثالث على ألا يعاد تسليمهما. (انظر وثيقة مجلس الأمن S/23672)

(ج) لجأت الجماهيرية العربية الليبية بمفردها إلى محكمة العدل الدولية لعرض وجهة نظرها.

(د) طرحت المسألة على المؤتمرات الشعبية الأساسية في دور انعقادها الثاني لعام ١٩٩٢ التي رأت عدم الممانعة في أن يتم التحقيق والمحاكمة من خلال اللجنة السباعية التي شكلتها جامعة الدول العربية، أو من خلال منظمة الأمم المتحدة أمام محكمة عادلة ونزيهة يتفق عليها. وتأسيسا على ذلك، أعلنت الجماهيرية العربية الليبية استعدادها للشروع في التفاوض مع الدول المعنية تحت إشراف الأمين العام للأمم المتحدة على إجراء المحاكمة في دولة محايدة لا تعترض عليها أطراف النزاع وتتوفر فيها كل الضمانات من أجل الوصول إلى الحقيقة. (انظر وثائق مجلس الأمن S/24961 - S/24209 - S/23918 - S/26313)

(هـ) تقدمت الجماهيرية العربية الليبية ومحامو المشتبه فيهما للأمين العام للأمم المتحدة بمجموعة من الأسئلة والتساؤلات لطرحها على الدول الثلاث المعنية وكذلك أعضاء مجلس الأمن. (انظر وثيقة مجلس الأمن 26523 - S/26500)

وبعد تسلم بعض الردود على الأسئلة والتساؤلات أفيد الأمين العام للأمم المتحدة بأن الضمانات التي جاءت منه كافية ومقبولة وأن الجماهيرية العربية الليبية كدولة لا تعترض على ممثل المشتبه فيهما أمام القضاء، بل تحثهما على ذلك. إلا أن هيئة الدفاع عن المشتبه فيهما وهي تضم مستشارين قانونيين من جنسيات مختلفة بريطانية وأمريكية وغيرها، انتابها إحساس بالقلق البالغ إزاء ما يمكن أن تتركه إدانة الإعلام السابق للمحكمة في الولايات المتحدة واسكتلندا من أثر متحيز على هيئة المحلفين المحتملة وكذلك في غياب إجراءات تسليم المتهمين المعتادة وإزاء رفض سلطات الادعاء الإفصاح عن القرائن التي تعتمد الاعتماد عليها في المحاكمة. رأت هيئة الدفاع أن هذا الرفض يحد كثيرا من قدرة الدفاع عن التحضير للقضية على النحو الواجب. (انظر وثائق مجلس الأمن S/26629 - 26523 - S/26500)

٤ - وإلى جانب محاولات الجماهيرية العربية الليبية ومبادراتها من أجل الوصول إلى حل يتفق وأحكام القانون الدولي، اتخذ مجلس جامعة الدول العربية قراره في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٤ يؤيد فيه اقتراح الأمانة العامة القاضي بإجراء محاكمة عادلة للمشتبه فيهما من قبل قضاة اسكتلنديين وفق القانون الاسكتلندي وفي مقر محكمة العدل الدولية بلاهاي. وحث مجلس الأمن على الأخذ بعين الاعتبار هذا الاقتراح الجاد والجديد للبحث عن حل سلمي منعا لأي تصعيد في الموقف من شأنه زيادة التوتر في المنطقة. (انظر وثيقة مجلس الأمن S/1994/373)

٥ - ولم تُعر الحكومات الثلاث أيا من المحاولات والمبادرات الليبية أو العربية ما تستحقه من اهتمام وصمّت أذانها عن الاستماع إلى وجهة نظر اتحاد المغرب العربي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وحركة عدم الانحياز. وظلت على موقفها المتعنت وهو التمسك بطلباتها غير المشروعة، خاصة ضرورة مثل المشتبه فيهما أمام المحاكم الأمريكية والمحاكم الاسكتلندية. وكان من نتيجة ذلك أن دفع مجلس الأمن على عجل لكي يتصرف وفقا للفصل السابع من الميثاق بدلا من أن يطبق أحكام الفصل السادس منه. ويفرض عقوبات قاسية لا تتناسب البتة مع هذا النزاع.

٦ - وتستمر الحكومات الثلاث في موقفها المتعنت رغم التطورات التي كشفت عنها أجهزة الإعلام ومناقشات مجلس العموم البريطاني يوم ١ شباط/فبراير ١٩٩٥، والمتحدث باسم أسر "ضحايا بانام" من البريطانيين، وأظهرت هذه التطورات خللا وقصورا خطيرين في التحقيقات التي أجريت لمعرفة الأسباب الحقيقية وراء حادثة تحطم طائرة بانام رحلة ١٠٣ كما أبانت عن غموض يكتنف عددا من الوقائع، إلى جانب الكثير من الأسئلة التي لا إجابة لها حتى الآن، إذ يساور أسر ضحايا طائرة بانام من البريطانيين شكوك مريبة في التحقيقات التي أجرتها السلطات البريطانية وبالتالي فيما وصلت إليه من نتائج، ويكشف عن هذه الشكوك الالتماس الذي تقدم به في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ الدكتور جيم سواير المتحدث

باسم أسر الضحايا إلى البرلمان الأوروبي الذي يذكر فيه أنهم يضغطون لإعادة التحقيقات كما يطلبون عقد لقاء بين أهالي الضحايا والسيدة تاتشر رئيسة الوزراء ومن بعدها السيد ميجور رئيس الوزراء اللذين لم يوافقا على لقاءهم. ويرون أن التحقيقات التي أجريت قد أخفقت في الكشف عن الحقيقة.

وبينما تؤسس سلطات التحقيق في كل من بريطانيا والولايات المتحدة قراري اتهامهما على رواية تزعم بأن المشتبه فيهما وضعاً يوم ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ في مطار لوقا بمالطا أو تسببا في وضع الحقيبة أو حقيبة مشابهة على متن طائرة الخطوط الدولية المالطية KM 180 المتجهة إلى مطار فرانكفورت، وكانا قبل ذلك وضعاً أو تسببا في وضع بطاقة تمييز على الحقيبة بحيث تحمل بالطائرة من فرانكفورت عن طريق مطار هيثرو في لندن إلى مطار جون ف. كنيدي في نيويورك.

بينما أسس قرار الاتهام على هذه الرواية، تروي وثيقة لمكتب التحقيقات الفيدرالي التي تحدثت عنها صحيفة THE INDEPENDENT الصادرة بتاريخ ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ رواية مغايرة تماماً، وهي أن الحقيبة قد وضعت على متن الطائرة في فرانكفورت. وتشير الوثيقة إلى عدم وجود دليل موثوق على أن الحقيبة كانت على متن طائرة الخطوط المالطية. كما تشير إلى أطراف أخرى باعتبارها وراء حادث تحطم طائرة "بانام" وليس ليبيا.

وتروي وثيقة الاستخبارات الجوية الأمريكية التي كشف عنها مؤخراً قصة أخرى أكثر تفصيلاً عن كان وراء تحطم طائرة بانام رحلة ١٠٣، ويشير مقال لصحيفة "SUNDAY TELEGRAPH" بتاريخ ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ إلى أطراف أخرى ربما تكون وراء حادث تحطم الطائرة المذكورة.

ويكشف مقال في عدد ٥ شباط/فبراير ١٩٩٥ لنفس الصحيفة عن التباين بين ما أصدره الطبيب الشرعي من شهادات وفاة لعدد ٥٩ متوفياً في لوكربي، بينما لم يكن يوجد إلا ٥٨ جثة ويرجع المقال سبب هذا التباين إلى الاعتقاد بأن إحدى الجثث كانت قد أبعدت عن موقع ارتطام الطائرة إذ حضر فريق من العملاء الأمريكيين إلى لوكربي وعبث بالأدلة في محاولة للتصوير عن أسباب الكارثة. ولقد أصيب الطبيب الشرعي بالدهشة عندما علم فيما بعد أن لدى الشرطة الاسكتلندية تفاصيل عن ٥٨ جثة فقط.

والتصريحات التي صدرت عن بعض المسؤولين وبعض أقارب الضحايا وغيرهم فهي وحدها كفيلاً بأن تقوض الأسس التي قام عليها قرار الاتهام الأمريكي والبريطاني ولن يتم التأكد من ذلك إلا بتحقيق محايد يجلي الحقيقة ولا يترك مجالاً لأي شك. ونسوق هنا أمثلة قليلة للتصريحات الكثيرة حول ملابسات حادث لوكربي التي تحتاج إلى تمحيص:

(أ) ما صرح به السيد مارتن كادمان والد إحدى الضحايا والذي قال: "قال لي أحد مساعدي الرئيس جورج بوش إن حكومتنا وحكومتكم تعرفان من وضع القنبلة وكيف أوصلها، إلا أنهما لن تبوحا بذلك أبداً."

(ب) تصريح وزير النقل البريطاني بنادي لندن في آذار/مارس ١٩٨٩ الذي ذكر فيه أن الرئيس بوش ورئيسة الوزراء مارجريت تاتشر قررا في مكالمة هاتفية تخفيض مستوى التحقيق الجنائي في لوكربي. وأكد هذا التصريح الصحفي ديفيد ليارو قبل أن يحذف هذا التصريح من كتابه الذي صدر فيما بعد.

(ج) ما صرح به السيد فييس، المسؤول السابق عن المصالح الأمنية في الخطوط الجوية البريطانية: "لم أجد في المستندات أي دليل على وجود حقيبة غير مصحوبة".

(د) ما صرح به السيد بولبير بائع أجهزة التوقيت: "خلال الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ قائلا، قضيت أسبوعا كاملا مع أعضاء مكتب التحقيقات الفيدرالي FBI وحاولت مشاهدة القطعة من جهاز التوقيت إلا أنهم صرحوا لي أنها ليست لديهم وأنها موجودة عند الشرطة الاسكتلندية ثم قضيت أسبوعا آخر مع الشرطة الاسكتلندية التي لم تطلعه إلا على صورة". وأضاف قائلا: "قال ضابط الشرطة الأمريكية إن هناك تفسيراً لهذا كله، إن ثلاثة أعضاء من مساعديه صرحوا - بعد أداء القسم - إنهم عثروا على القطعة وإنهم وقّعوا وثيقة بذلك. إلا أنني سمعت فيما بعد أن الشرطة الاسكتلندية هي التي عثرت على تلك القطعة في قميص جاء من مالطا".

أما المناقشات التي دارت في مجلس العموم البريطاني يوم ١ شباط/فبراير ١٩٩٥ حول حادثة لوكربي، وما تخلل هذه المناقشات من أسئلة كثيرة وإجابات جاءت على لسان السيد دوجلاس هيرد وزير الشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث البريطاني فقد ضاعفت من الشكوك فيما أجري من تحقيقات أكثر مما أزالته، وكشفت من الضباب أكثر مما أجلته، وبدأ في جانب كبير من ردوده متعارضا وليس هذا رأينا فحسب، ولكن يشاركنا فيه آخرون، يؤيد ذلك المقال الذي ظهر في صحيفة THE SUNDAY TELEGRAPH بتاريخ ١٩٩٥ تحت عنوان:

"HURD SPEECH ONLY ADDS TO CLAMOUR FOR INQUIRY"

إذ يذكر في أحد مواضعه عن السيد هيرد

"His half hour speech certainly made a striking impression but it included striking inconsistencies"

ولم يجب السيد دوجلاس هيرد عن كثير من الأسئلة الهامة إلى المدى الذي جعل كاتب المقال في تلك الصحيفة يتساءل فيقول:

"If a Foreign Secretary one of the most powerful politicians in Britain cannot answer questions about the conduct of an International inquiry, who can? Which adds to the mounting conviction of the victim's relatives and those wanting to learn the truth about Lockerbie that the sooner the Government sets up a public inquiry, the better".

٧ - والجماهيرية العربية الليبية ليست في وضع يمكنها من تقديم قائمة بكل القصور والخلل الذي شاب إجراءات التحقيق والأدلة. وهي مضطرة إلى الاعتماد على ما تكشفه أجهزة الإعلام، لأن الدول الثلاث رفضت في إصرار حتى الآن تزويدها بالأدلة التي استندت عليها حكومتا الولايات المتحدة والمملكة المتحدة في توجيه الاتهام إلى المشتبه فيهما ولو أنها أطلعت السلطات الليبية لكانت في وضع يمكنها من تقييمها بكل موضوعية وتجرد.

وأمام هذه التطورات لم يعد من الممكن الاعتماد على قراري اتهام يلحقهما كل هذا القصور والخلل الخطيرين كما لم يعد من المستساغ من وجهة النظر القانونية والسياسية والإنسانية أن تستمر معاناة شعب بأكمله لمجرد الاشتباه في صلة شخصين بحادثة تحطم الطائرة بناء على تحقيقات لم تستكمل بعد، وبات من المتعين إجراء تحقيق يستهدف إظهار الحقيقة. ولم يعد هذا مطلب ليبيا فحسب، بل بات مطلب أقارب الضحايا وكل أولئك الذين يريدون معرفة الحقيقة حول حادثة لوكربي.

٨ - وأما عن المطالب التي كانت أعلنتها الحكومة الفرنسية بالنسبة لحادثة تحطم طائرة UTA وهي:

(أ) تقديم جميع الأدلة المادية التي في حوزة ليبيا وتسهيل الإطلاع على جميع الوثائق المفيدة في إظهار الحقيقة.

(ب) تسهيل الاتصالات والمقابلات الضرورية، بما في ذلك جمع الأدلة.

(ج) الإذن للمسؤولين الرسميين الليبيين بالرد على جميع طلبات قاضي التحقيق المكلف.

فقد أولتها الجماهيرية العربية الليبية اهتماما ملموسا إذ لم تر في مجملها ما يتنافى مع القانون، وجرت الاتصالات والمباحثات المكثفة بين السلطات القضائية في كل من الجماهيرية العربية الليبية وفرنسا قصد الوصول إلى تحديد المسؤولية عن تفجير طائرة UTA في رحلتها رقم ٧٧٢. والتقى قاضيا التحقيق الفرنسي والليبي عدة مرات، وأطلع القاضي الفرنسي على محاضر التحقيق التي أجراها القاضي الليبي واتفق على حضور القاضي الفرنسي إلى ليبيا لاستكمال تحقيقاته. والاتصالات جارية بين البلدين للقيام بمواصلة واستكمال هذه الاتصالات، وبغية إقامة تعاون مستمر وبناء، اقترح أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ على وزير الشؤون الخارجية الفرنسية ما يلي:

(أ) إجراء لقاء عاجل بين مستشار التحقيق الليبي وقاضي التحقيق الفرنسي لتبادل الرأي وتحديد إجراءات استيفاء التحقيقات لدي كل منهما.

(ب) تحديد موعد لحضور قاضي التحقيق الفرنسي إلى الجماهيرية العربية الليبية لاستكمال تحقيقاته، بما في ذلك سماع أقوال الأشخاص والإطلاع على ما يلزم للتحقيق والتعاون مع مستشار التحقيق الليبي وفي حدود القوانين واللوائح.

(ج) إذا أسفرت التحقيقات المشار إليها عن ضرورة مشول المشتبه فيهما أمام المحكمة فإن السلطات الليبية لا تمنع في هذا الأمر. (انظر وثيقة مجلس الأمن S/26804 وانظر أيضا وثائق مجلس الأمن S/23473 - S/23672 - S/23828 - S/23891 - S/23918 - S/24961 - S/26313 - S/26523 - S/32995).

٩ - أما عن طلب الدول الثلاث المتعلق بالإرهاب الذي ربطت عن عمد بينه وبين الجماهيرية العربية الليبية، وجعلت مجلس الأمن يحصر هذه الظاهرة العالمية في حادثتي لوكربي و UTA، وما فتئت تردد منذ بداية الأزمة وحتى الآن بأن تلتزم ليبيا على نحو ملموس وقطعي بوقف جميع أشكال الأعمال الإرهابية ووقف كل مساعدة للجماعات الإرهابية، وينبغي أن تبرهن فوراً وعن طريق الإجراءات الملموسة عن تخليها عن الإرهاب.

فقد أعلنت الجماهيرية في رسالة بعثت بها إلى الأمين العام بتاريخ ١١ أيار/مايو ١٩٩٢ إدانتها القاطعة للإرهاب الدولي بكل أشكاله ومهما كان مصدره. وأكدت أنه ليس هناك معسكرات لتدريب الإرهابيين أو منظمات أو مجموعات إرهابية على أراضيها. ولم يقتصر ذلك على مجرد الإعلان النظري وإنما أتبعته باقتراح عملي. فدعت لجنة من مجلس الأمن أو من أمانة الأمم المتحدة أو أي هيئة مناسبة تابعة للأمم المتحدة للتحقق من ذلك في أي وقت.

وذكرت أنها لن تسمح بأي شكل من الأشكال أن تستخدم أراضيها أو مؤسساتها للقيام بأعمال إرهابية بصورة مباشرة أو غير مباشرة وأنها على استعداد لإنزال أشد العقوبات على من يثبت تورطه في مثل هذه الأعمال (راجع وثيقة مجلس الأمن S/23918)، وصدر عن اللجنة الشعبية للاتصال الخارجي والتعاون الدولي بيان يؤكد كل ما تضمنته هذه الرسالة (وثيقة المجلس S/23917)، وأكدت ذلك مرة أخرى في رسالتها إلى الأمين العام بتاريخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ (وثيقة المجلس S/24916)، وأكدت له في رسالة بتاريخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣ استعدادها لاستقبال بعثة من اختياره للتحقق من عدم وجود معسكرات على الأراضي الليبية يزعم بأنها تستخدم لتدريب إرهابيين (انظر أيضا S/24209 - S/23672 - S/23417)، وتعاونت الجماهيرية العربية الليبية مع بريطانيا تعاوناً ملموساً فيما يتصل بطلباتها الخاصة. (انظر وثيقتي مجلس الأمن S/23995 - S/26313) إلا أن الدول الثلاث تتجاهل كل ذلك وتقابل بالرفض فكرة إرسال بعثة للتحقق من عدم وجود معسكرات وغيرها، حتى تبقى مسألة الإرهاب على الدوام سيفا مسلطاً، ويكون لديها مبرر للإبقاء على العقوبات وتشديدها بذريعة عدم امتثال ليبيا لقرارات مجلس الأمن.

١٠ - إلا أن استمرار معاناة الشعب العربي الليبي نتيجة العقوبات التي فرضها مجلس الأمن تحت الضغط الشديد للدول الثلاث لم يعد له ما يبرره، بعد أن أبانت التطورات الأخيرة عن ضعف الأساس الذي أقام عليه المجلس قراره ٧٣١ (١٩٩٢) إن لم يكن انهياره. وبات لزاما على بقية أعضاء مجلس الأمن أن يتحملوا مسؤولياتهم القانونية والسياسية والإنسانية وأن يسعوا إلى ما يلي:

أولا، المطالبة بإجراء تحقيق محايد من أجل الوصول إلى حقيقة حادث تحطم طائرة بانام فوق لوكربي نظرا لما يلحق التحقيقات التي جرت في الماضي من قصور وما يحيطها من شكوك.

ثانيا، تعليق تطبيق العقوبات التي فرضها مجلس الأمن بقراريه ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣) إلى أن تظهر نتيجة التحقيق.

١١ - وتود الجماهيرية العربية الليبية أن تزيل أي شك قد يعلق بالأذهان في أن يكون وراء مطالبتها بإعادة التحقيق وتعليق العقوبات مسعى للخروج من هذه الأزمة. فهي لا تزال ترى في اقتراح الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بإجراء محاكمة عادلة للمشتبه فيهما من قبل قضاة اسكتلنديين وفق القانون الاسكتلندي وفي مقر محكمة العدل الدولي بلاهاي، حلا توفيقيا يراعي مصالح جميع الأطراف المعنية. وهي تشارك مجلس الجامعة العربية في حث مجلس الأمن على أن يأخذ هذا الاقتراح الجاد والجديد بعين الاعتبار.

وما أثاره السيد دوجلاس هيرد وزير الشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث أمام مجلس العموم يوم ١ شباط/فبراير ١٩٩٥ من صعوبات قانونية تواجهه هذا الاقتراح، وما بثه من شكوك حول ضمانات مثول المشتبه فيهما أمام تلك المحكمة في حالة التغلب على الصعوبات القانونية ما هو إلا من قبيل وضع العراقيل أمام الوصول إلى حل لهذه الأزمة ذلك أن الجماهيرية العربية أكدت أكثر من مرة جديتها في إجراء محاكمة محايدة للمشتبه فيهما، وإذا كان وزير الشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث يجد صعوبة قانونية في إجراء المحاكمة في لاهاي فعليه أن يدرك الصعوبات القانونية التي تواجهها دولة إذا ما طُلب منها تسليم مواطنيها لدول أخرى دونما سند من قانون. وفضلا عما قدمته الجماهيرية العربية الليبية من تأكيدات فإنها على استعداد لبحث مزيد من الضمانات إذا ما أبدت حكومة المملكة المتحدة حُسن النية وقبلت اقتراح أمانة جامعة الدول العربية.

التاريخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٥

-----